

## حول الحكم من تنجيس المتنجس

المرجع الديني سماحة آية الله العظمى الشيخ محمد مهدي الخالصي (دام طله) السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.. انا من مقلدي المرجع الراحل السيد محمدحسين فضل الله (رحمة الله عليه)، والسيد فضل الله يجيز التبعض في التقليد في حالة الحرج من المرجع المتوفى (الميت) إلى المرجع الحي، وانا أُريد الرجوع إليكم في مسألة عدم تنجيس المتنجس، فهل تُجيزون لنا تقليدكم في هذه المسألة، لتسهيل أمري في هذه المسألة. وشكراً لكم ووفقكم الله تعالى.

احمد / ألمانيا

بسم الله الرحمن الرحيم وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.. الرأي الراجح هو ان المتنجس الجاف بعد زوال عين النجاسة لا ينجس، فعليه من الممكن الرجوع إلى هذا الرأي والاكتفاء به عن الرأي الآخر لاسيما في مقام الحرج. والله العالم. الراجي عفو ربه الغني محمد مهدي بن محمد الخالصي 11 ذو القعدة الحرام 1444هـ 31 أيار 2023م